

يعرض صفته واستيفان وان فقد العز في مبوب شيخ الاسلام انما نال في طوله
 لا ريبك وقال مشاعر تجتبت في يوم سعة حمد لله وكان اذا صلي امرء سويله دين
 يدبر الصرخ في الهداية انه لا يقبل الا لقاء والخط في الخارصة هو الامح ورو العينة
 هي الخت ورو التجنيد ان القاب بالخط انما اعتبره طو لا لعرضك لانه بمنزلة
 الخشبة في الكفة في قبل بخط شعبه المخراب هذا احد حاجبيه اما الايمن
 او الايسر في العينة والخط لا قولا فضل وعلمكم التمدى قد ستر انه
 صلى الله عليه وسلم كان يجعل السرة على حاجبيه الايسر بعقبة اي بقرب المصلح
 مفعلة يعرضون ويكفي المقدم من الامام فما كان زحاما اي السرة عند صدره لمن
 المرون وعده الطويج وفي الخارصة لا تأمر بربها اذا امر الصرخ ورو يوحى
 الطريق ويهدى اي يدفع المار بالسبح والاشارة وكرو الجمع ان سعة السرة
 اومر بسعة المصطفى وبنيها اي السرة **فصل** في الوتر ثلث اعمار
 وقال اللث في حمد الله الخياد ان شاء الله وركعتي اول ثلث او خمس او سبع
 او تسع او احدى عشرة الكفاير لا يزيد على هذا الكسر روى عنه ثلث عشرة ايضا
 وقال الزهري ثلث في رمضان ركعة في غير وجب غير بعد خبر روى عنه
 رحمه الله ثلث روايات في الوتر انه فرض وروى بعد خذون في حمله الله وانه سنة وروى
 صاحبناه والشافعية واجب الكل للمالك ولعله في المراء في عمارة الاعنقا حتى لا يكون
 جليح وان بقوة بالسنة فتتبرر انه واجب وهو الصحيح ورو العينة هو الامح ومن
 انه سنة نظر من آثارها فيمن الصلوة في كل واحد من الاذان والاقامة فيه في عامة
 العارة فقد وافق باحسب حمله الله في انه اعلم من الروايات حتى يثبت قضاءه وانما
 المدح ولا يؤدى بنية مطلة الصلوة كذا في شرة الخطا ويسلمه في واحد وهو احد طوي
 الشافعية وبسليمة في الخبر وهو قوله الك بارئ يصل ركعتين في واحد وروى في الركعة